

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة <sup>١٣٩٤</sup> (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير المالية <sup>وزير الداخلية</sup> رئيس مجلس الوزراء  
لهم محمد فهمي القراشي محمد فهمي القراشي

### قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥

فعلن هاروق الأول ملك مصر  
هوار مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا

هادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥/١٩٤٤ القسم ٢٩  
“مصاريفات غير منظورة” اعتداد إضافي قدره ٠٠٠,٠٠ ج.م (مائة وتلاتون

الف جنيه) زيادة على الاعتداد المخصص لهذا الغرض .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

هادة ٢ - هل وزیر المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار ماجدین في ٤ جمادى الأولى سنة ١٣٩٤ (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير المالية <sup>رئيس مجلس الوزراء</sup>  
لهم محمد فهمي القراشي

### مجلس الوزراء

### قرار

فطراً للسفر حضرى صاحب المعالى عبد الحميد بدوى باشا وزیر الخارجية  
والاستاذ ابراهيم عبدالهادى وزير الصحة العمومية الى سان فرنسيسكو لتشيل  
مصرف مؤتمر الأمم المتحدة المزعز عقدة بها في ٢٥ أبريل الحالى .

هند مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ١٤ أبريل ١٩٤٥ :

(١) أن يتولى حضرة صاحب الدولة محمد فهمي القراشي باشا رئيس  
مجلس الوزراء ووزير الداخلية أعمال وزارة الخارجية بالنيابة عن الأول .  
(٢) أن يتولى حضرة صاحب المعالى أحد القفار باشا وزیر الزراعة  
أعمال وزارة الصحة العمومية بالنيابة عن الثاني .

لذلك تدة غابهما من مصر ما

محمد فهمي القراشي

هادة ٢ - هل وزیر المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون  
كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة <sup>١٣٩٤</sup> (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير الأشغال العمومية <sup>وزير المالية</sup> رئيس مجلس الوزراء  
محمد غالب محمد فهمي القراشي

### قانون رقم ٨ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥

فعلن هاروق الأول ملك مصر  
هور مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

هادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥/١٩٤٤ القسم ٢٠  
“معاشات و مكافآت ” اعتداد إضافي قدره ٨٠,٠٠ جنية (ثمانون الف  
جنيه) لتسوية التجاوزات في بعض بنود هذا القسم .

هادة ٢ - هل وزیر المالية تنفيذ هذا القانون .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار ماجدین في ٤ جمادى الأولى سنة ١٣٩٤ (١٦ أبريل سنة ١٩٤٥)

### هاروق

فأمس حضرة صاحب البللة

وزير المالية <sup>رئيس مجلس الوزراء</sup>  
لهم محمد فهمي القراشي

### قانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤/١٩٤٥

فعلن هاروق الأول ملك مصر  
هور مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

هادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥/١٩٤٤ القسم ٢٢  
“مصاريفات حالة الطوارئ ” - مصاريفات طوارئ وقایة المدنين “اعتداد  
إضافي قدره ٦٥٧,٣٣ جنية (ثلاثون الفا وستمائة وسبعة وخمسون جنية)  
لتسوية ما تخلفه بلدية الامتداد زبادة على نصيتها في مصاريفات حالة

الطارئ .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

هادة ٢ - هل وزیر الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها

فيما يخصه .